@ 370 @ غير حاجة إلى حكم حاكم أو تسليم إلى متول وبدخول أولاد البنات في الوقف على الذرية فخالفه في ذلك بعض القضاة فألف رسالة في ذلك سماها وقف الهمام المنصف عند قول الإمام أبي يوسف وأرسلها إلى مصر فأيده علماؤها وكتبوا على جوابه وصوبوه وخطؤوا قول المخالف له في ذلك وكان ذلك في سنة ثمان عشرة وألف وشرح عقود الجمان في المعاني للأسيوطي شرحاً حافلاً مزج فيه عبارة النظم في الشرح فاق على شرح مؤلفها بكثير وجرى في مجلس قاضي مكة ذكر المسئلة التي ذكرها قاضي خان في فتاويه وهي ما لو قال قائل إن كان ا يعذب ا لمشركين فامرأتي طالق قالوا إنها لا تطلق فألف فيها رسالة سماها الجواب المكين عن مسئلة إن كان يعذب المشركين وولي إمامة المسجد الحرام وخطابته والإفتاء السلطاني في سنة عشرين وألف فباشر جميع ذلك وكانت مباشرته للإمامة في يوم الإثنين سادس المحرم من السنة المذكورة ووافق ذلك اليوم النوروز السلطاني وكان أوّل فرض صلاة بمقام الحنفية ظهر اليوم المذكور اقتداء برسول ا & حيث كان أول صلاة صلاها بعد الافتراض هي الظهر وباشر الخطابة في السابع عشر من الشهر المذكور ومشى الأعيان بين يديه ذهاباً وإياباً وأفاض عليه سلطان مكة حينئذ وهو الشريف إدريس تشريفاً سلطانياً بعد فراغه من الخطبة والصلاة ووردت إليه في آخر سنة ثلاث وعشرين وألف الخلعة السلطانية المحمولة لمفتي مكة في كل عام صحبة أمير الركب المصري فلبسها من المحل المعتاد الذي يلبس منه شريف مكة وكان ذلك بعد انقطاعها نحواً من خمس سنين بموجب حكم سلطاني ورد إلى صاحب مصر يتضمن الأمر بتجهيزها على الأسلوب السابق وإفاضتها عليه وكان ذلك يوم الأربعاء السابع من ذي الحجة من السنة المذكورة ثم تولى تدريس المدرسة السليمانية الحنفية التي أنشأها المرحوم السلطان سليمان جوار المسجد الحرام برسم علماء المذاهب الأربعة وكانت هذه المدرسة أسست برسم الحنفية وكان أوّل من وليها منهم ودرس بها مفتي مكة القطب المكي النهرواني الحنفي ثم وليها بعد وفاته خير الدين الرومي الحنفي ثم قررها بعده شريف مكة الشريف حسن للقضاي علي بن جار ا الحنفي ثم ورد فيها مصلح الدين الرومي الحنفي ثم بعد وفاته في أواخر سنة ثلاث عشرة وألف تقرّر فيها القاضي يحيى بن أبي السعادات ابن ظهيرة خطيب مكة وغفل عن كونها مشروطة للحنفية فعند وفاته في خامس